النهوض بالتجمع السلمي:

دراسة مسودة قانون التجمع السلمي

في مجلس النواب العراقي

المحامي هوشيار مالو

hoshyar@kohrw.org

د. مهدي مغديد

mahdimaghdad@gmail.com

المقدمة:

في السنوات الأخيرة، بذل العراق جهودًا لتطوير الإطار القانوني فيما يتعلق بالحق في التجمع السلمي. ففي عام ٢٠١٠، قام البرلمان العراقي بصياغة قانون بعنوان "حرية التعبير والتجمع والتظاهر السلمي" والذي تم اعداد مسودته أصلا من قبل الحكومة ومن ثم تم تقديمه إلى مجلس النواب (البرلمان). أجرى البرلمان قراءتين لمشروع القانون، لكن القراءة الثالثة الأساسية اللازمة لإقراره لم تتم مطلقًا. وجرت محاولات عديدة اقواها كان سنة ٢٠٢٠ لكن كل هذه المحاولات لم تسفر عن نتائج وذلك لحساسية هذا الملف من الناحية السياسية.

بعد ذلك، في عام ٢٠٢٣، وبعد ان ارسل البرلمان مسودة القانون الى مجلس الوزراء لبيان رآيهم في مشروع القانون، تم وبتوجيه من السيد رئيس الوزراء محمد شياع السوداني، تشكيل لجنة في امانة مجلس الوزراء العراقي بمراجعة مسودة القانون وابداء ملاحظات الحكومة حول هذه المسودة، وبعد عمل لمدة شهرين وبمساعدة مجموعة من الخبراء المحليين والدوليين وبتنظيم من قبل منظمة كوردستان تم إعادة صياغة المسودة بطريقة تنسجم مع المعايير الدولية والتزامات العراق الدولية. وتم ارسال هذه المسودة الى مجلس النواب العراقي تحت عنوان (ورقة رآي الحكومة) بمسودة قانون حرية التعبير والتظاهر السلمي. لكن بما أن عملية إعداد هذه الورقة لم تتم بإجراءات إعداد الأوراق التشريعية، فإن مجلس النواب لا يعتبرها مشروع قانون جديد بل يعتبرها "ورقة رأي حكومية". لذلك، يبقى مشروع قانون ٢٠١٠ هو المشروع الرسمي والذي تجاوز القراءتين الأولى والثانية في مجلس النواب العراقي.

وإدراكًا لأهمية هذا الحق الأساسي، بدأت منظمة كردستان لمراقبة حقوق الإنسان، إلى جانب المركز الدولي لقانون المنظمات غير الربحية ولجنة حقوق الإنسان في البرلمان، في فبراير/شباط ٢٠٢٤ بعملية مراجعة شاملة لمسودات القانون المتعلقة، والاراء المعنية، وبهدف تقييم مسودة ٢٠١٠ والوثائق اللاحقة والمراجعات من قبل مجلس الوزراء العراقي والبرلمان، وتقرير اللجنة المعنية واللجان الساندة، وتقرير رآي المنظمات والاكاديميين والإعلاميين والمنظمات الدولية وممثلي الأمم المتحدة والتقرير الحكومي، ومن ثم جمع كل هذه الوثائق ومناقشتها مع اللجنة المكلفة (وهي لجنة حقوق الانسان في مجلس النواب العراقي) وإعادة صياغتها في مشروع قانون واحد لتقديمه إلى رئاسة مجلس النواب لغرض التصويت عليه بعد معالجة جميع الاقتراحات والآراء من مختلف أصحاب المصلحة مثل المنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام والأكاديميين والحكومة. يستكشف هذا المقال النتائج المحتملة لهذا الجهد التعاوني وآثاره على تعزيز الحق في التجمع السلمي في العراق.

خلفية:

يتم التأكيد على الأهمية الأساسية للتجمع السلمي في سياق الديمقراطية من خلال دوره في تمكين الأشخاص من التعبير عن شكاويهم، والدعوة للإصلاح، والمشاركة في الحوار العام كما هو مضمون في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (المادة ١٩) (ICCPR). وعلى الرغم من الاعتراف الدستوري في المادة ٣/٣٨، إلا أن العراق يفتقر إلى الإطار القانوني لتنظيم مثل هذه التجمعات. مشروع قانون حرية التعبير والتجمع السلمي لسنة ٢٠١٠ (قبل مراجعة فبراير/شباط ٢٠٢٤) الذي يهدف إلى تنظيم حرية التعبير والتجمع، نعتقد انه لا يرقى إلى المعايير الدولية في جوانب حاسمة. فهو يتطلب بشكل مفرط الحصول على إذن مسبق للاجتماعات العامة (المادة ٧)، وهو ما يتناقض مع المعايير الدولية التي تفضل الإخطار المسبق، ويفرض قيودًا على اختيار الأماكن (المادة ٩)، وهو ما يتعارض مع المعايير التي تفضل الأماكن العامة للتجمعات. بالإضافة إلى ذلك، فإن القيود الصارمة على توقيت وتجريم بعض أشكال التعبير (المادة ١٣) تمنع التعبير الفعال بشكل أكبر. تتطلب معالجة هذه العيوب تعديلات لضمان التوافق مع المبادئ الدولية، وتعزيز التجمع السلمي بدلاً من إعاقته، وحماية حرية التعبير وتكوين الجمعيات.

إن المبادئ التوجيهية لحق التجمع السلمي تجد أساسها في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وإن التمسك باللاعنف، على النحو المنصوص عليه في المادة ٢٠ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، أمر أساسي للتجمع السلمي، واحترام حق كل فرد في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات. يوفر التعليق العام رقم ٣٧ للجنة

حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة مزيدًا من الوضوح بشأن المادة ٢١ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مع التأكيد على أن القيود المفروضة على التجمع يجب أن تلتزم بمبادئ الشرعية والضرورة والتناسب، مما يضمن إمكانية فرض قيود معقولة في ظروف معينة.

إن الشرعية والشفافية والمساءلة هي مبادئ أساسية لحرية التجمع السلمي، وتتطلب أن تكون القيود المفروضة على ممارسة هذا الحق متوافقة مع القانون وأن يعمل المشاركون بمسؤولية. وذلك يشمل المساواة وعدم التمييز، الترحيب بالمشاركة المتنوعة، وتعزيز الخطاب المدني والحوار المحترم، على النحو الذي تكفله المادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وأخيرًا، فإن الالتزام بإحداث تغيير إيجابي يدعم التجمع السلمي، وهو ما تم الاعتراف به في ديباجة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مع الاعتراف بالدور الأساسي للحقوق المدنية والسياسية في تهيئة الظروف للتمتع الكامل بجميع الحقوق والحريات.

عملية المراجعة:

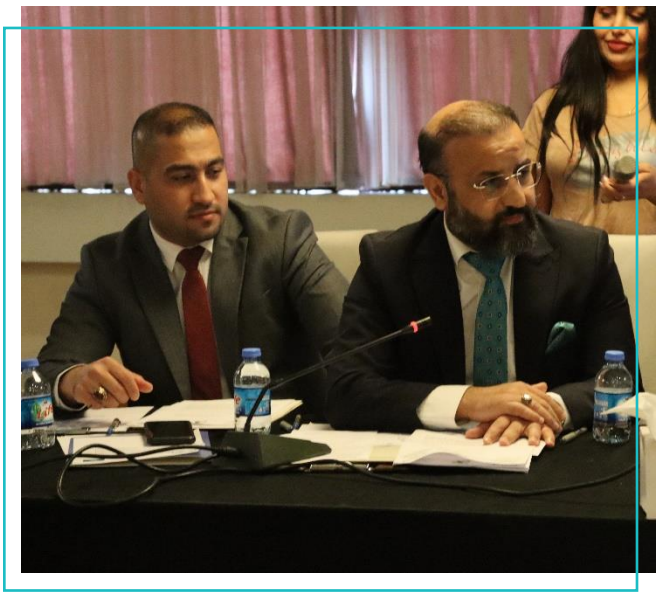

إدراكاً لضرورة توافق الاطر القانونية في العراق مع القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، قادت منظمة كردستان لمراقبة حقوق الإنسان (KOHRW)، المعروفة بدفاعها عن حقوق الإنسان، جهداً تعاونياً. وتأكيدًا على قيمة وجهات النظر المتنوعة، عقدت هذه المبادرة عدة ورش عمل لمختلف القطاعات للحصول على مداخلاتهم وآرائهم حول مشروع قانون حرية التعبير والتجمع السلمي المعد عام ٢٠١٠، والتي ضمت إعلاميين وصحفيين وباحثين قانونيين من الأوساط الأكاديمية وخبراء وممثلي مختلف المنظمات غير الحكومية المهتمة بحقوق الإنسان. وأعضاء اللجان البرلمانية ذات الصلة. شارك أصحاب المصلحة في سلسلة من الجلسات المخططة بعناية، حيث قاموا بتحليل مجموعة من الأحكام الواردة في مشروع القانون والوثائق والمراجعات اللاحقة ذات الصلة. وكان هدفهم هو تحديد نقاط القوة في كل وثيقة، ومعالجة أي نقاط ضعف، والجمع في نهاية المطاف بين أفضل الميزات لإنشاء إطار قانوني شامل ومحترم لحماية الحق في التجمع السلمي في العراق.

النتائج الرئيسية:

أسفرت عملية المراجعة التعاونية عن عدة استنتاجات ومقترحات مهمة، بما في ذلك:

• التوافق والانسجام مع المعايير الدولية: تضمنت عملية المراجعة إزالة أجزاء من مشروع قانون ٢٠١٠ التي لم تتماشى مع المعايير الدولية. وتضمنت المراجعة مقارنة مواد مشروع القانون بالمعايير الدولية وكذلك مقارنتها بأفضل الممارسات في العالم، بما في ذلك تلك المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، لضمان أن مشروع القانون المنقح يضمن الحق في التجمع السلمي وفقًا لالتزامات العراق الدولية.

• الوضوح والدقة: ركزت عملية المراجعة على تعزيز الوضوح والدقة في الأحكام الواردة في مشروع القانون. وخضعت اللغة الغامضة والمصطلحات المطاطية للتدقيق والتنقيح لتوفير توجيهات واضحة بشأن ممارسة الحق في التجمع السلمي.

• حماية الحقوق الأساسية: ضمن معايير التجمع السلمي، تم إعطاء الأولوية لحماية الحقوق الأساسية – مثل حرية التعبير وتكوين الجمعيات. تم تحديد وتعديل الأقسام التي من المحتمل أن تنتهك فيها هذه الحقوق. على سبيل المثال، تمت مراجعة القيود المفروضة على مواقع الاحتجاج بالقرب من المباني الحكومية للتأكد من أنها لا تقيد حرية التعبير بشكل مفرط.

• تعزيز آليات المساءلة: تم بذل الجهود لتعزيز أنظمة الرقابة والمساءلة ضمن التشريع المنقح، مع الاعتراف بالدور الذي تلعبه هذه الإجراءات في الحفاظ على الحق في التجمع السلمي. وأوصت عملية المراجعة بوضع إجراءات واضحة لآليات تقديم الشكاوى ضد السلطات التي تنتهك حرية ممارسة الحق في التجمع السلمي.

• النهج التشاركي: بُذلت جهود كبيرة لتعزيز النهج التشاركي والنموذج الشامل للتطوير التشريعي، وهو ما يتضح من خلال دمج التعليقات الواردة من مختلف أصحاب المصلحة والكيانات. وأسفرت هذه العملية التعاونية عن تحسينات جوهرية لمشروع القانون المنقح مقارنة بسابقه، حيث يتسم بتعريفات أكثر وضوحا، وضمانات إجرائية، وتحسين حماية الحقوق الفردية أثناء التجمعات العامة. علاوة على ذلك، تم اتخاذ خطوات مدروسة لضمان توافق التعديلات المقترحة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان والتزامات العراق الدولية، وعدم تعارضها مع القوانين الأخرى. كما هو موضح في المواد ١ و٧ و٨ من مشروع القانون المنقح، مما يدل على التزام قوي بدعم هذه المبادئ. علاوة على ذلك، من خلال دمج المبادئ الواردة في الصكوك العالمية مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (UDHR) والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR)، تؤكد النسخة المنقحة النهائية على الجهود المتفانية لموافقة التشريعات مع المعايير الدولية (المادة ١، ٧). و (٨) من مشروع القانون المنقح.

الميزات الإيجابية الرئيسية:

يقدم مشروع القانون المنقح عدة سمات إيجابية تهدف إلى تعزيز الإطار القانوني للتجمع السلمي في العراق:

١. الأساس الدستوري: يستند مشروع القانون بشكل اساسي إلى أحكام المادة ٣/٣٨ من الدستور العراقي، مما يعزز الأساس الدستوري لحق التجمع السلمي كحق دستوري. "حرية الاجتماع والتظاهر السلمي، وينظم ذلك بقانون" (مشروع قانون المنقح ، المادة ١).

٢. الامتثال الدولي: وفقا للمبادئ المنصوص عليها في (المادة ٢١) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، فإن هذه النسخة المنقحة من مشروع قانون ٢٠١٠ تعكس إلى حد كبير التزام العراق بالالتزامات الدولية المتعلقة بحماية التجمعات السلمية وهذا يؤكد تقدم العراق نحو تلبية المعايير الدولية لحقوق الإنسان (مشروع القانون ٢٠١٠المنقح، المواد ١ و٧ و٨).

٣. إجراءات أبسط: تجدر الإشارة إلى أنه تم استبدال شرط الموافقة المسبقة بعملية إخطار بسيطة على النحو المبين في (المادة ٧) من مشروع القانون المنقح، مما أدى إلى تبسيط الإجراءات الإدارية لتنظيم التجمعات السلمية بغرض حماية المتظاهرين. وهذا يقلل من العقبات البيروقراطية أمام ممارسة الحق في التجمع السلمي. من المهم ملاحظة أن التفاصيل مثل الإطار الزمني للإخطار والمستلم المعين تعتبر أمرًا بالغ الأهمية لتحقيق الوضوح.

٤. التجمعات العفوية: في المادة ٧ من مشروع القانون المنقح هناك تحسن كبير في تنظيم التجمعات السلمية العفوية ، حيث لم تعد تعتبر غير قانونية إذا لم يتم الإخطار المسبق للسلطات. تعبر هذه المادة عن الحق في التجمع السلمي في الحالات الانية او ردًا على الحالات بشكل فوري.

٥. استجابات متناسبة: تمت إزالة جميع أشكال العقوبات نهائيا من مشروع القانون، كما هو موضح في النسخة المنقحة، مما يؤكد التحول نحو نهج أكثر دقة في التعامل مع سلوكيات غير ملائمة خلال التجمعات. يمكن ملاحظة هذا التغيير الكبير في إزالة العقوبات من المواد ذات الصلة مثل المادتين ٧ و٨. بدلاً من ذلك، سيخضع الأفراد الذين يلجؤون إلى العنف أو الأنشطة غير القانونية اثناء المظاهرات والتجمعات للقوانين الجزائية المناسبة، مما يضمن استجابة عادلة ومتناسبة للسلوكيات الخاطئة دون قيود زائدة على حق التجمع السلمي. تهدف هذه التعديلات إلى الحفاظ على التوازن بين حماية النظام العام وتعزيز الحريات الأساسية.

٦. حماية المنظمين: حسب مشروع القانون المنقح لا يتحمل المنظمين مسؤولية أفعال مشاركين اخرين، بل تجسيدا لمبدأ (الجريمة والعقوبة شخصية) ويتحمل كل مشارك مسؤولية سلوكه وافعاله. وتهدف هذه المراجعة الحاسمة، كما هو مذكور في المادتين ٧ و٨ من المسودة المنقحة، إلى حماية المنظمين من الأعباء غير المبررة وتمكينهم من التركيز على تسهيل التجمع السلمي دون خوف من التداعيات القانونية لأفعال اشخاص اخرين، بل يكون كل فرد مسؤولا عن افعاله من الناحية القانونية، مما يعزز هدف القانون وهو السعي إلى تمكين بيئة أكثر ملاءمة لممارسة الحق في التجمع السلمي.

٧. المرونة في الجدولة والمكان: يُدخل مشروع القانون المنقح تعديلات جوهرية فيما يتعلق بالقيود الزمنية والمكانية للتجمعات السلمية. وتجدر الإشارة بشكل خاص إلى إزالة القيود السابقة المتعلقة بالجدولة والموقع، والمفصلة في (المادة ٧) من النسخة المنقحة. يمنح هذا التعديل المحوري المنظمين مزيدًا من المرونة في اختيار توقيت ومكان تجمعاتهم، وبالتالي تسهيل نطاق أوسع من أشكال التعبير السلمي. ومن خلال إزالة هذه القيود، يعزز القانون المنقح قدرة الأفراد على التجمع بحرية والتعبير عن آرائهم دون عوائق لا مبرر لها.

٨. حماية المتظاهرين: يركز مشروع القانون بقوة على حماية حقوق المتظاهرين، بما في ذلك حرية التعبير وتكوين الجمعيات، وضمان قدرتهم على ممارسة هذه الحقوق بشكل آمن. وينعكس هذا الالتزام بحماية حقوق المتظاهرين بشكل ملحوظ في (المادة ١١) من مشروع القانون المنقح، الذي يسلط الضوء بوضوح على أهمية الحفاظ على هذه الحقوق أثناء التجمعات. ومن خلال تأكيد هذه الحريات الأساسية والاعتراف بها ضمن الإطار القانوني، يعزز مشروع القانون مبدأ الحريات الفردية ويقع على عاتق الحكومة مسؤولية حماية التجمعات السلمية.

٩. إعطاء الأولوية لخفض التصعيد: الأهم من ذلك، أن مشروع القانون المنقح، على النحو المبين في (المادة ١١)، يحظر على قوات الأمن استخدام القوة أثناء المظاهرات إلا كملاذ أخير. يتم إعطاء الأولوية لإجراءات مثل الإخطار والتحذير والفض المنظم والتفريق للحفاظ على النظام والسلامة العامة. يعزز هذا الحكم تكتيكات وقف التصعيد ويعطي الأولوية لإدارة الحشود السلمية، بما يتماشى مع المعايير الدولية لحماية حقوق التجمع.

انتقادات لمشروع القانون المنقح (المدمج):

أثار خبراء قانونيون مخاوف موضوعية بشأن وضوح وفعالية آليات التنفيذ في مشروع القانون الذي سيحكم التظاهرات والتجمعات العامة إذا أقره البرلمان. وهنا، نتعمق في الانتقادات الرئيسية الموجهة ضد هذه التشريعات المقترحة:

١. القيود المفروضة على المظاهرات العامة: هناك لوائح محددة تحكم المظاهرات والتجمعات العامة، خاصة في الأماكن الحساسة مثل المعابد والمدارس والجامعات والمجمعات الصحية. وقد تم تصنيف هذه المناطق على أنها محظورة لمثل هذه الأنشطة، مما يترك للمتظاهرين خيارات محدودة لتنظيم الاحتجاجات. على سبيل المثال، يُسمح للطلاب الذين يدعون إلى الإصلاح التعليمي أو يحتجون على مناهج معينة بالتظاهر داخل المؤسسات التعليمية فقط للأغراض ذات الصلة. وعلى الرغم من أن هذه الأنظمة تهدف إلى تحقيق التوازن بين الحق في التظاهر والحفاظ على النظام العام، إلا أنها تثير أيضًا مخاوف بشأن حرمة الأماكن العامة واتساع نطاق التعبير الديمقراطي. بالإضافة إلى ذلك، ترى بعض الفصائل السياسية أن وجود قوانين للتجمع السلمي يقيد أنشطتها. ويؤكدون أن غياب مثل هذه القوانين من شأنه أن يمنحهم حرية أكبر في الاحتجاج المستمر، وإذا لزم الأمر، تصعيد أعمالهم إلى المواجهة اكثر عنفا حسب تقديرهم.

٢. النشاط الرقمي في الظل: على الرغم من اللوائح الصارمة والمناطق المحددة التي تحكم التجمعات المادية، إلا أن مشروع القانون يظل صامتًا بشأن المظاهرات الرقمية. تلقي هذه الرقابة بظلال من الشك على قدرة المشرع على التكيف مع الأشكال الحديثة للمظاهرات والتعبير. ومع تحول المجتمع بشكل متزايد إلى المنصات الرقمية مثل الالتماسات عبر الإنترنت، وحملات وسائل التواصل الاجتماعي، والمنتديات عبر الإنترنت للتعبير عن المظالم وحشد الدعم، فإن غياب أحكام واضحة للمظاهرات الرقمية يسلط الضوء على الحاجة الملحة إلى أطر تشريعية شاملة. علاوة على ذلك، فإن إهمال النشاط الرقمي في التشريعات يخلق مخاطر محتملة. وبدون مبادئ توجيهية واضحة، قد تنخرط السلطات في وضع قيود غير خاضعة للرقابة للنشاطات عبر الإنترنت أو تقمع المعارضة عبر الإنترنت تمامًا. وقد يؤدي هذا النقص في الوضوح إلى خنق النشاط المشروع عبر الإنترنت وإعاقة التدفق الحر للمعلومات.

٣. الغموض في اللغة واحتمال إساءة الاستخدام: لا تزال لغة مشروع القانون المنقح جزءًا من هذه المسودة النهائية التي تشمل إلى حد ما تعبيرات فضفاضة، قد تكون عرضة للتفسير وإساءة الاستخدام من قبل السلطات. وتثير المصطلحات الغامضة مثل "الآداب العامة" و"النظام العام" مخاوف بين المنتقدين، الذين يخشون أن تكون بمثابة ذريعة لقمع المظاهرات السلمية واستهداف مجموعات أو أفراد محددين. على سبيل المثال، يمكن استخدام مثل هذه اللغة الغامضة لتقييد احتجاجات الأقليات الدينية التي تنتقد ممارسات معينة أو لإسكات المعارضة ضد سياسات الحكومة. ولا يؤدي هذا الغموض إلى تقويض نزاهة التشريع فحسب، بل يشكل أيضًا تهديدًا كبيرًا للحقوق الأساسية للأفراد في التجمع والتعبير عن المعارضة.

حلول مشروع القانون للثغرات القائمة:

لقد كان العراق يعاني منذ فترة طويلة من التحديات في تنظيم التجمع السلمي نتيجة غياب إطار قانوني مخصص لهذا الغرض. تواجه التظاهرات تاريخيًا عقوبات قانونية بموجب القوانين الجنائية العراقية دون وجود تشريعات محددة تنظم التظاهرات السلمية، مما يؤدي إلى الغموض والتناقض في المعاملة من قبل السلطات المحلية في أماكن معينة. في حين اتخذت السلطات المحلية في بعض المناطق الاخرى إجراءات صارمة، كانت الأخرى أكثر تساهلًا، مما أدى إلى الارتباك والمعاملة غير العادلة المحتملة للمتظاهرين في مناطق مختلفة في العراق. كانت الفروقات في تطبيق الإجراءات تعتمد أحيانًا على موضوع الاحتجاج؛ على سبيل المثال، كانت التظاهرات التي تطالب بخدمات عامة مثل الماء والكهرباء تواجه ردود فعل أقل عنفًا، على عكس تلك التي تطالب بمطالب سياسية، التي كانت تواجه بالقوة والعنف، كما حدث في أحداث أكتوبر ٢٠١٩.

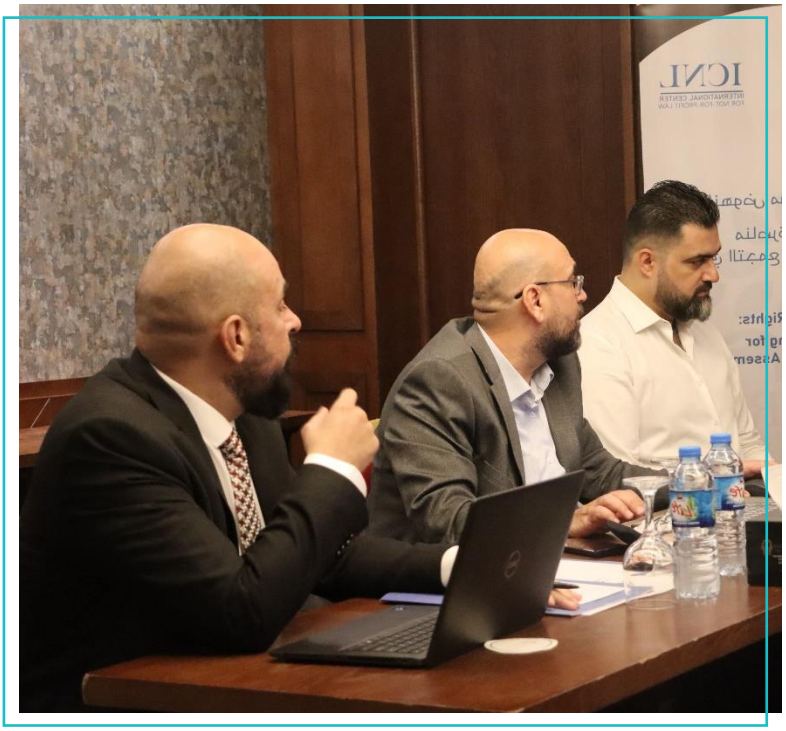

ومع ذلك، فإن مشروع قانون التجمع السلمي يهدف إلى معالجة هذه الثغرات والتناقضات. من خلال توفير إطار قانوني واضح، يقدم مشروع القانون توجيهات لسلوك التجمعات ويحدد حقوق ومسؤوليات المتظاهرين والسلطات. ويحاول هذا التشريع توحيد الإجراءات وحماية المتظاهرين في جميع أنحاء العراق، معززًا الشفافية والمساءلة في إدارة التجمعات، وتقليل خطر الممارسات التعسفية أو التمييزية.

الخلاصة:

بختام هذه الورقة، يتبين ان عملية المراجعة التعاونية التي قادتها منظمة كردستان لحقوق الإنسان، بالشراكة مع المركز الدولي لقانون المنظمات غير الربحية ولجنة حقوق الإنسان في البرلمان، قد أسفرت عن تقدم كبير في طريقة تطوير التشريعات وعملية اخذ الملاحظات من الجهات المهتمة ودمجها وتضمينها ضمن المسودة التي تحكم التجمع السلمي في العراق. من خلال دمج أفضل العناصر من "مشروع قانون ٢٠١٠" و"وثيقة الرأي الحكومي ٢٠٢٣" وتحسين أحكامهما من خلال مشاركة واسعة النطاق لأصحاب المصلحة، فإن النسخة النهائية المنقحة لمشروع قانون ٢٠١٠ تقف بمثابة شهادة على التزام الدولة بدعم حقوق الإنسان كمبدا وتعزيز بيئة مواتية ممكنة للمشاركة الديمقراطية.

وتشمل بعض الإنجازات الرئيسية لهذا الجهد التعاوني إلغاء العقوبات المفروضة على المتظاهرين، وتوفير مبادئ توجيهية أكثر وضوحا لتنظيم التجمعات، والتأكيد على حماية المتظاهرين وسلامتهم. علاوة على ذلك، يقدم مشروع القانون المنقح تغييرات مهمة مثل استبدال شرط الموافقة بعملية إخطار بسيطة وإضفاء الشرعية على التجمعات السلمية العفوية. بالإضافة إلى ذلك، من خلال منع قوات الأمن من استخدام أي شكل من اشكال القوة أثناء المظاهرات إلا كملاذ أخير، ويؤكد القانون التزام الدولة باحترام حقوق المتظاهرين مع الحفاظ على النظام العام والسلامة.

بشكل عام، يمثل مشروع القانون النهائي، المكون من ١٧ مادة، علامة بارزة في تعزيز الحق في التجمع السلمي في العراق. في حين أن بعض المخاوف بشأن القيود المفروضة على مواقع الاحتجاج أو عدم وجود أحكام للنشاط الرقمي والاداب العامة لا تزال بحاجة إلى معالجة، إلا أن التقدم المحرز لا يمكن إنكاره. للمضي قدمًا، من الضروري ضمان التنفيذ الفعال لهذا الإطار القانوني المنقح، وتمكين المواطنين من ممارسة حقهم الأساسي بحرية وأمان في التجمع السلمي. وسيكون استمرار الدعوة أمرا حاسما لضمان النجاح في إقرار وتنفيذ هذا التشريع، وتعزيز التزام العراق بمستقبل أكثر ديمقراطية.